

هيئة الدستور الغذائي



منظمة الصحة العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة

JOINT OFFICE: Viale delle Terme di Caracalla 00100 ROME Tel: +39(06)57051 www.codexalimentarius.net Email: Codex@fao.org Facsimile: +39(06)5705 4593

البند 12 (أ) من جدول الأعمال

برنامج الموصفات الغذائية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

هيئة الدستور الغذائي

الدورة الثامنة والعشرون،

مقر منظمة الأغذية والزراعة، روما (إيطاليا)، 4-9/7/2005

**تنفيذ التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية للدستور الغذائي
والأنشطة الأخرى التي تضطلع بها المنظمتان في مجال موصفات الأغذية**

حالة التنفيذ العام

جوانب عامة

- بحث هيئة الدستور الغذائي في دورتها السادسة والعشرين (يوليو/تموز 2003) في الاقتراحات المحددة الصادرة عن التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية للدستور الغذائي والأنشطة الأخرى التي تضطلع بها المنظمتان في مجال موصفات الأغذية.¹ ويرد في الجدولين 1 و2 موجز عن حالة تنفيذ تلك الاقتراحات التي أقرتها الهيئة في دورتها السادسة والعشرين وغيرها من القرارات الصادرة عن الهيئة فيما يتعلق بالتقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.

- ويرجى من الهيئة الإهاطة علما بالتقدم المحرز في هذه المسألة وتقديم أية توجيهات لضمان تنفيذ المقترنات/القرارات في الوقت المناسب وبصفة مستمرة. ولعل اللجنة ترغب بصفة خاصة في إقرار توصية الدورة الحادية

¹ الوثيقة ALINORM 03/26/11 والضمائم 1-6، الفقرات 149-183 من الوثيقة ALINORM 03/41.

لداعي الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، والرجو من أعضاء الوفود والمراقبين أن يكتفوا بهذه النسخة أثناء الاجتماعات وألا يطلبوا نسخا إضافية منها إلا للضرورة القصوى.

تتاح معظم وثائق المجتمعات لجان الدستور الغذائي على شبكة الانترنت www.codexalimentarius.net

والعشرين للجنة المبادئ العامة² بشأن المقترح رقم 19 (استعمال العناصر المسهلة)، واللاحظة بشأن المناقشة التي أجرتها اللجنة³ بشأن المقترحين رقم 12 ورقم 32 كما هو مبين في الجدول 1.

-3 وفضلاً عن ذلك، قد ترغب الهيئة في الإعراب عن وجهات نظرها بشأن كيفية التعامل مع المقترح رقم 35 (تقديم تقارير عن الاجتماعات ذات توجه عملي تركز على القرارات وليس على المناقشات) والمقترن رقم 36 (السبل التي يمكن أن يؤخذ بها في الحساب آراء الدول النامية الصغيرة التي لا يتتسنى لها التمثيل الكامل في اجتماعات الدستور الغذائي)، في الجدول 1، وتقديم المشورة بشأن ما إذا كان من المستصوب أن تقوم لجنة المبادئ العامة بمزيد من العمل فيما يخص هذه البنود.

-4 وفيما يخص البنود 2 و3 و4 الواردة في الجدول 2، يلاحظ أن دليل إجراءات مراجعة مواصفات الدستور وتعديلها، قد قامت الهيئة بتعديلها في 2004 لتدرج الاستعراض الناقد⁴. بيد أنه حتى يتتسنى ضمان الاتساق العام بين فروع الدليل الإجرائي، لتشمل تلك التي تم إقرارها أو تعديلها في الآونة القريبة، ووفقاً للقرار الذي اتخذته الهيئة في دورتها السادسة والعشرين⁵، قد ترغب الهيئة في أن تطلب إلى اللجنة المعنية بالمبادئ العامة استعراض النصوص الثلاثة التالية، والنظر في مراجعتها و/أو تبسيطها بحسب الاقتضاء، استناداً إلى ورقة مناقشة ستعدها أمانة الدستور الغذائي.

- دليل للنظر في المواصفات في الخطوة 8 من الإجراءات المتعلقة بتنقيح مواصفات الدستور، بما في ذلك النظر في أية بيانات تتعلق بالأثر الاقتصادي؛
- دليل لإجراءات مراجعة مواصفات الدستور وتعديلها؛ و
- ترتيبات تعديل مواصفات الدستور التي وضعتها لجان الدستور التي أجلت إلى أجل غير مسمى.

استعراض صلاحيات لجان الدستور الغذائي وأفرقة المهام

-5 يتم تناول هذه المسألة في إطار البند 12 (ب) من جدول الأعمال (الوثيقة ALINORM 05/28/9C Part II).

استعراض لجان التنسيق الإقليمية

-6 بموجب قرار الهيئة في دورتها السادسة والعشرين، تقدم الأمانة اقتراحات بشأن استعراض لجان التنسيق الإقليمية، لدراستها من جانب الهيئة في دورتها السابعة والعشرين. وقد وافقت الهيئة في دورتها السابعة والعشرين على

² الفقرتان 60-61 من الوثيقة ALINORM 05/28/33.

³ الفقرات 62-69 والفقرات 55-59 من الوثيقة ALINORM 05/28/33.

⁴ الوثيقة 04/27/41، المرفق الثاني.

⁵ الفقرة 31 من الوثيقة ALINORM 03/26/11: Add.4، الفقرة 178 من الوثيقة ALINORM 03/41.

توجيه رسالة دورية إلى جميع الأعضاء في الدستور الغذائي تدعو فيها الحكومات إلى إبداء تعليقاتها في المجالات التالية⁶:

- (1) دور لجان التنسيق الإقليمية في السعي إلى تحقيق أهداف هيئة الدستور الغذائي؛
- (2) العضوية في لجان التنسيق الإقليمية، بما في ذلك تغطيتها الجغرافية الحالية؛
- (3) اختصاصات لجان التنسيق الإقليمية كما نص عليها دليل الإجراءات، بما في ذلك جدوى وضع مواصفات إقليمية؛
- (4) فعالية لجان التنسيق الإقليمية من حيث سجل المشاركة القطرية وأماكن عقد الاجتماعات والفترات الفاصلة بينها (سنتان في الوقت الحاضر)؛
- (5) دور كل من المنسق الإقليمي كرئيس للجنة التنسيق الإقليمية بحكم منصبه والعضو (أو الأعضاء) في اللجنة التنفيذية المنتخب على أساس التوزيع الجغرافي، خاصة في إطار اللجنة التنفيذية؛ و
- (6) أية قضايا أخرى.

-7 وقد بُعث برسائل دورية⁷ إلى الحكومات الأعضاء والمنظمات المراقبة للحصول على تعليقاتها قبل انعقاد دورات لجان التنسيق في المناطق المعنية.

-8 ثُوّقت المسألة على أساس ما ورد من تعليقات، في الدورات الأخيرة للجان التنسيق. وتتجدر الملاحظة أن لجان التنسيق⁸ لم تقم جميعها بدراسات معمقة لجميع المسائل الواردة في الرسائل الدورية. ويرد ملخص موجز أدناه لمداولات اللجان، أعدته الأمانة، بالإضافة إلى المقترنات التي قد ترغب الهيئة في دراستها.

دور لجان التنسيق الإقليمية في الدفع قدماً بأهداف هيئة الدستور الغذائي

-9. وافقت جميع لجان التنسيق على أهمية دور لجان التنسيق الإقليمية في تسهيل التعاون والاتصالات على الصعيد الإقليمي، بالإضافة إلى تشجيع بناء القدرات على المستويات الوطنية والإقليمية. وقد أدرج في إطار لجان عدّة الدور الذي يمكن للجان الإقليمية أن تقوم به في إيجاد موافق مشتركة بشأن المسائل الاستراتيجية. وقد أعرب عن

⁶ الفقرة 135 من الوثيقة ALINORM 04/27/41

⁷ الوثائق CL 2004/40- CL 2004/35-LAC; CL 2004/30-EURO; CL 2004/29-NASWP; CL 2004/26-ASIA;

CL 2004/46-NEA; AFRICA

لجنة التنسيق لآسيا (ALINORM 05/28/15)، الفقرات 9-13؛ لجنة التنسيق لأوروبا (ALINORM 05/28/19)

⁸ الفقرات 15-16؛ لجنة التنسيق لأفريقيا (ALINORM 05/28/28)، الفقرات 23-26؛ لجنة التنسيق للدستور الغذائي في أمريكا الشمالية

وجنوب غرب المحيط الهادئ (ALINORM 05/28/32)، الفقرة 7 والفترات 85-90؛ لجنة التنسيق لأمريكا اللاتينية

(ALINORM 05/28/40)، الفقرات 48-68؛ ولجنة التنسيق لشمال أوروبا (ALINORM 05/28/36)، الفقرات 10-12).

وجهات نظر في إحدى لجان التنسيق تتمثل في أن جدول الأعمال ينبغي أن يشمل مسائل ملموسة ذات أهمية للإقليم، لا مجرد بنود معلومات.

10 - وفي هذا الصدد، تود أمانة الدستور الغذائي أن تستعرض انتباه الهيئة إلى ملاحظاتها التي تشير إلى أن بلداننا عدة اقترحت في معظم الدورات التي عقدت في الآونة القريبة للجان التنسيق مناقشة مسائل محددة تتعلق بوضع المواقف التي لا تتمتع لجان التنسيق بأية صلاحيات محددة تتعلق بها، والتي تتم معالجتها بصفة رئيسية من جانب لجنة المواقع العامة، أو الهيئة. وقد يفضي هذا الوضع إلى ازدواجية منتدبات المناقشات دون أن يؤدي بالضرورة إلى تحقيق فائدة ببناء توافق آراء على مستوى اللجنة الرئيسية أو على مستوى الهيئة.

11 - ويرجى من الهيئة التأكيد مجدداً على الدور المهم الذي تلعبه لجان التنسيق في الدفع قدماً بأهداف الهيئة وتشجيع البلدان على المشاركة بشكل أكثر إيجابية وفعالية في عمل لجان التنسيق. ويرجى من اللجنة أيضاً تشجيع لجان التنسيق على النظر في أن تدرج، في جداول أعمالها المؤقتة، أية بنود معينة تتعلق بالشواغل الخاصة بمراقبة الأغذية وسلامتها والنهج اللازم لتعزيز نظم الرقابة على الأغذية، وفقاً للصلاحيات المسندة إلى اللجان، ومن الأفضل أن يتم ذلك بالتشاور مع المكاتب الإقليمية لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.

عضوية لجان التنسيق الإقليمية، بما في ذلك تغطيتها الجغرافية الحالية

12 - يبدو أن جميع لجان التنسيق الإقليمية راضية إلى حد كبير عن تغطيتها الجغرافية الحالية. وتعتبر مسألة العضوية في اللجان التنسيقية مسألة متروكة لقرار كل بلد عضو على حدة. ولم ترد طلبات بشأن إنشاء لجنة تنسيق جديدة.

صلاحيات لجان التنسيق الإقليمية كما هي مبينة في دليل الإجراءات، بما في ذلك أهمية وضع مواقف إقليمية

13 - وافقت لجنة التنسيق لمنطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي على أنه ينبغي تعديل صلاحياتها بحيث تضاف إليها نقطة رئيسية أخرى، وهي: (1) تشجيع اعتماد مواقف إقليمية بشأن المواقع الاستراتيجية. وأعربت لجان التنسيق الأخرى عن رضائها عن الاختصاصات الحالية، ولم توص بأية تعديلات لهذه الاختصاصات.

14 - يرجى من الهيئة الإعراب عن وجهة نظرها العامة بشأن المقتراح المقدم من اللجنة الإقليمية لمنطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي⁹، وإذا ما اقتضى الأمر، أن تطلب إلى اللجنة المعنية بالمبادئ العامة دراسة الحاجة إلى التعديل المقترن، وأشاره، فضلاً عما إذا كان ينبغي إدخال هذا التعديل في صلاحيات اللجنة التنسيقية لمنطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي فقط، أو في صلاحيات جميع لجان التنسيق، مراعاة للاتساق.

15 - وتساءلت عدة لجان تنسيق عن جدوى وضع معايير إقليمية، في ضوء انحسار الاهتمام بهذه المعايير في إطار اتفاقيات منظمة التجارة العالمية، على الرغم من أنه لم توص أية لجنة بإلغاء أنشطة وضع المعايير الإقليمية عند هذه المرحلة.

16 - وقد ترحب الهيئة في أن تطلب إلى اللجنة المعنية بالمبادئ العامة النظر في ما إذا كان ينبغي الاستمرار في تطوير وضع "معايير إقليمية للمنتجات الغذائية التي يقتصر نطاق حركتها، أو يكاد يقتصر، على التجارة داخل الإقليمية"، وما إذا كان هذا التعديل مستصوباً، سواء في الأمد العاجل، أو في المستقبل.

17 - وفي الوقت نفسه، قد ترحب الهيئة في دعوة لجان التنسيق إلى أن تبقى قيد الاستعراض ببرامج عملها، لا سيما فيما يتعلق بوضع معايير إقليمية، إذا ما وجدت، آخذة في الاعتبار أولويات عمل اللجنة.

مدى فعالية لجان التنسيق الإقليمية فيما يتعلق بسجل المشاركة الإقليمية، وأماكن الانعقاد، وفترات الاجتماعات

18 - أُعرب في عدة لجان إقليمية عن وجهات نظر تتعلق بفترص عقد دورات سنوية للجان، نظراً لكون الهيئة تجتمع سنوياً منذ سنة 2003. وفي هذا الصدد، أشارت أمانة الدستور الغذائي إلى أن آثاراً مهمة على صعيد التكلفة ستترتب على ميزانية الدستور أو سيسصعب إدراج دورات إضافية ست للدستور في جدول الاجتماعات التي تعقد كل سنتين، مع الإبقاء على دورات انعقاد هيئات فروع الدستور الغذائي الأخرى.

19 - وأكدت بعض لجان التنسيق على أهمية تعزيز فعالية اللجان باستخدام الاتصالات الالكترونية، أو عقد اجتماعات فيما بين الدورات على المستويات الإقليمية أو دون الإقليمية.

20 - ويرجى من الهيئة حثّ لجان التنسيق على أن تنظر في استخدام آليات مكملة، بحسب الاقتضاء، وتكيفها لاحتياجات مناطق كل منها، الأمر الذي من شأنه أن يحسن من الاتصالات والتنسيق على المستوى الإقليمي وأدون الإقليمي.

دور كل من المنسق الإقليمي كرئيس للجنة التنسيق الإقليمية بحكم منصبه والعضو (أو الأعضاء) في اللجنة التنفيذية المنتخب على أساس التوزيع الجغرافي

21 - لاحظت العديد من لجان التنسيق وجود ليس في دور أعضاء اللجنة التنفيذية المنتخبين على أساس جغرافي، ووجود حاجة لتوضيح الأدوار المنوطة بكل من المنسق الإقليمي وعضو اللجنة التنفيذية المنتخب على أساس جغرافي. وفي حين قدمت عدة بلدان مقترنات في هذا الصدد، فليست هناك آراء محددة لأية لجنة تنسيق إقليمية بشأن الكيفية التي يجب التمييز بها بين هذين الدورين أو دمجهما.

22 - وقد ترحب الهيئة في أن تطلب إلى اللجنة المعنية بالمبادئ العامة دراسة هذه المسألة في دورتها التالية وتقديم تقرير عن النتائج التي تتوصل إليها إلى الدورة التاسعة والعشرين للهيئة.

أية قضايا أخرى

23 - أكدت عدة لجان تنسيق على أهمية بناء قدرات على المستوى الوطني، لإتاحة الفرصة للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول، للمشاركة بشكل أكثر إيجابية في عمل الدستور الغذائي. وقد لوحظ أيضا دور منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في تقديم المساعدة التقنية.

24 - وقد ترحب اللجنة في تشجيع المنسقين الإقليميين ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على النظر في تنظيم حلقات دراسية أو حلقات عمل إقليمية، أو غير ذلك من الأنشطة، مقتربة بدورات انعقاد لجان التنسيق.

الاستنتاج

25 - يرجى من الهيئة الإعراب عن وجهات نظرها بشأن مجالات المواجهات المبينة أعلاه، بما في ذلك المقترنات المذكورة، وتقديم أية توصيات أخرى بحسب الاقتضاء.

الجدول 1: حالة تنفيذ الاقتراحات التي أقرّتها هيئة الدستور الغذائي في دورتها السادسة والعشرين

الاقتراح رقم	العنوان	إجراءات المتابعة المطلوبة
1	اجتماعات الهيئة السنوية	جرى تنفيذها.
2	متابعة تنفيذ التقييم ورصد سير العمل فيه	جارية في كل من اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي وهيئة الدستور الغذائي.
3	أولويات التنفيذ	لا توجد.
4	مستويات الحماية المقبولة	لا توجد.
5	استعراض صلاحيات لجان الدستور الغذائي وأفرقة المهام	جارية (أنظر الوثيقة ALINORM 05/28/9 C).
6	استعراض لجان التنسيق الإقليمية	جارية، (أنظر الوثيقة الحالية).
7	الوظائف الاستراتيجية والإدارية التي تتضطلع بها اللجنة التنفيذية	اقترحت الدورة التاسعة عشرة للجنة المعنية بالمبادئ العامة تعديل دليل الإجراءات؛ عدلت الدورة السابعة والعشرون للهيئة وضع الإجراءات؛ تدرس الهيئة في دورتها الثامنة والعشرين تعديل اللائحة الداخلية.
8	وظائف الميزانية والتخطيط والبرمجة التي تتضطلع بها اللجنة التنفيذية	اقترحت الدورة التاسعة عشرة للجنة المعنية بالمبادئ العامة تعديل اللائحة الداخلية؛ تدرس الدورة الثامنة والعشرون للهيئة التعديلات المقترحة.
9	إبقاء على اللجنة التنفيذية كهيئة استراتيجية ومعنية بإدارة المواقف	اقترحت الدورة التاسعة عشرة للجنة المعنية بالمبادئ العامة تعديل دليل الإجراءات؛
10	إلغاء الوظائف الإضافية لللجنة التنفيذية	عدلت الدورة السابعة والعشرون للهيئة وضع الإجراءات؛ تدرس الدورة الثامنة والعشرون للهيئة تعديل اللائحة الداخلية.
11	اللجنة التنفيذية – العضوية	اقترحت الدورة التاسعة عشرة للجنة المعنية بالمبادئ العامة تعديل اللائحة الداخلية؛ تدرس الدورة الثامنة والعشرون للهيئة التعديلات المقترحة.

الاقتراح رقم	العنوان	إجراءات المتابعة المطلوبة
12	مشاركة المراقبين في اللجنة التنفيذية	درست الدورة الحادية والعشرون للجنة المعنية بالمبادئ العامة هذه المسألة ¹⁰ ، المتابعة من جانب الهيئة وأمانة الدستور الغذائي.
13	التخطيط الاستراتيجي	Jaraya في اللجنة التنفيذية التابعة لهيئة الدستور الغذائي. أنظر الوثيقة ALINORM 05/28/9A.
14	الاستعراض التقييمي لاقتراحات العمل	تم تنفيذه.
15	رصد التقدم المحرز في تطوير المواقف	تم تنفيذه.
16	مسؤولية إدارة المواقف	لا توجد.
17	اتخاذ القرار المرتبط بإطار زمني	تم تنفيذه (باعتباره جزءاً من الاستعراض التقييمي ورصد التقدم المحرز).
18	الإجراءات البسيطة لوضع المواقف	لا توجد.
19	استعمال العناصر المسهلة	درست الدورة الحادية والعشرون للجنة المعنية بالمبادئ العامة هذه المسألة ¹¹ ، تقوم اللجان بالمتابعة.
20	إنشاء مجموعة عمل إلكترونية	وضعت الدورة الحادية والعشرون للجنة المعنية بالمبادئ العامة الصيغة النهائية لمشروع الخطوط التوجيهية؛ تدرس الدورة الثامنة والعشرون للهيئة هذا الاقتراح.
21	إنشاء مجموعات عمل مادية	وضعت الدورة الحادية والعشرون للجنة المعنية بالمبادئ العامة الصيغة النهائية لمشروع الخطوط التوجيهية؛ تدرس الدورة الثامنة والعشرون للهيئة هذا الاقتراح.
22	الموافقة على المواقف	لا توجد.
23	المسؤولية عن الاستعراض الإجرائي	لا توجد (حددت اللجنة المعنية بالمبادئ العامة كجهاز مسؤول).
24	تعديل صلاحياتلجنة الدستور الغذائي	لا توجد
25	إعادة النظر في قواعد وإجراءات عمل اللجنة التنفيذية	أنظر الاقتراحات 7، 8، 9، 10 و 11 أعلاه.
26	المراجعة اللاحقة لقواعد وإجراءات عمل اللجنة التنفيذية	أنظر الاقتراح 12 أعلاه.
27	الحق في مخاطبة الرئيس	اقترحت الدورة الحادية والعشرون للجنة المعنية بالمبادئ العامة تعديل اللائحة الداخلية؛ تدرس الدورة الثامنة

¹⁰ الفقرات 69-62 من الوثيقة ALINORM 05/28/33.
¹¹ الفقرتان 60-61 من الوثيقة ALINORM 05/28/33.

الاقتراح رقم	العنوان	إجراءات المتابعة المطلوبة
28	المنظمات بصفة مراقب	والعشرون للهيئة التعديلات المقترحة.
29	رؤساء لجان الدستور الغذائي وأفرقة المهام	اقترحت الدورة الحادية والعشرون للجنة المعنية بالمبادئ العامة تعديل دليل الإجراءات؛ تدرس الدورة الثامنة والعشرون للهيئة المقترحة.
30	مراجعة المادة 11 – 12 ¹²	تم التنفيذ (وافقت الدورة السابعة والعشرون للهيئة على هذا المعيار).
31	الفصل بين المشورة المقدمة إلى الحكومات المضيفة تم التنفيذ (وافقت الدورة السابعة والعشرون للهيئة على الخطوط التوجيهية العدلة).	اقترحت الدورة التاسعة عشرة للجنة المعنية بالمبادئ العامة تعديل دليل الإجراءات؛ تدرس الدورة الثامنة والعشرون للهيئة التعديلات المقترحة.
32	الرئاسة المشتركة	درست الدورة الحادية والعشرون للجنة المعنية بالمبادئ العامة هذه المسألة ¹³ ؛ تقوم الهيئة بالمتابعة.
33	معايير اختيار الرؤساء	أنظر الاقتراح 29 أعلاه.
34	التوصل إلى توافق الآراء	لا تحتاج إلى إجراء فوري (اتفقنت الهيئة على إبقاء الوضع على حاله)؛ واتفقنت الدورة الحادية والعشرون للجنة المعنية بالمبادئ العامة على عدم الاضطلاع بأي عمل جديد بشأن مفهوم "التوافق في الآراء" في هذه المرحلة ¹⁴ .
35	سير المجتمعات – التقارير	ستتولى اللجنة المعنية بالمبادئ العامة هذا العمل.
36	سير المجتمعات: تجمعات البلدان	ستتولى اللجنة المعنية بالمبادئ العامة هذا العمل.
37	العلاقات مع المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية	Jararia، وضعت الدورة الحادية والعشرون للجنة المعنية بالمبادئ العامة الصيغة النهائية لمشروع الخطوط التوجيهية بشأن التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية؛ تدرس الدورة الثامنة والعشرون للهيئة المقترحة.
38	معايير أولويات العمل	اقترحت الدورة الحادية والعشرون للجنة المعنية بالمبادئ العامة تعديل دليل الإجراءات؛ تدرس الدورة الثامنة والعشرون للهيئة المقترحة.

¹² حاليا المادة 4-12 في الطبعة الرابعة عشرة لدليل الإجراءات.

¹³ الفقرات 59-56 من الوثيقة ALINORM 05/28/33.

¹⁴ الفقرتان 9-10 من الوثيقة ALINORM 05/28/33.

الجدول 2: قرارات أخرى اتخذتها الدورة السادسة والعشرون للهيئة (بشأن التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية) فيما يتعلق بالإجراءات الموحدة السارية لوضع جميع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة¹⁵

الرقم	العنوان	خطوات المتابعة المطلوبة
1	الإجراء اللاحق المتعلق بنشر وقبول مواصفات الدستور اقتربت الدورة الثانية والعشرون للجنة المعنية بالمبادئ العامة إدخال تعديلات على دليل الإجراءات؛ تدرس الدورة الثامنة والعشرون للهيئة المقترن.	الإجراءات المتعلقة بمواصفات الدستور اقتربت الدورة الثانية والعشرون للجنة المعنية بالمبادئ العامة إدخال تعديلات على دليل الإجراءات؛ تدرس الدورة الثامنة والعشرون للهيئة المقترن.
2	دليل بحث المواصفات عند الخطوة 8	ستتولى اللجنة المعنية بالمبادئ العامة هذا العمل.
3	دليل لإجراءات مراجعة مواصفات الدستور وتعديلها	ستتولى اللجنة المعنية بالمبادئ العامة هذا العمل.
4	ترتيبات تعديل مواصفات الدستور التي وضعتها لجان	ترتيبات تعديل مواصفات الدستور التي وضعتها لجان ستتولى اللجنة المعنية بالمبادئ العامة هذا العمل.

¹⁵ الفقرة 31 من الوثيقة ALINORM 03/41. والفقرة 178 من الوثيقة ALINORM 03/26/11: Add.4